

فتاوى الألبانى } } 0303 } حول كلام لسيد سابق حول مسألة

التصوير واستدلاله بحديثين

محمد ناصر الدين الألبانى

حرم التصنيف فاستدل بذلك بالاحاديث ثم قال ان هو استدل في حدثين مسئولة عن اي طلح عن النبي صلى الله عليه وسلم
عفوا ما تقرأ النص يدل على الترخيص. ترخيص ماذا؟ ترخيص - 00:00:00

ما فيش التصوير. نعم وترفيش اختماوه ولا الاقتناء دون التصوير والتصوير دون اقتناء لا. التلخيص والشمول وولي العهد تفضل ان
الملاكمة لا تدخل بيها فيه صورة. يعني اللحن في حديث الرسول - 00:00:37

ان الملائكة طيب هذا يوسف تعيناه فاذا على باب مسجد فيه صورة النبي صلى الله عليه وسلم. هل يخبرنا بيت عن السورة يوم
الاربع؟ فقال عبيد الله الم تسمعه حين قال الا - 00:01:11

وعن عائشة قالت كان منا ايه اصبرى شوية الان حتى ما يتصل علي البحث هذا الحديث يدل على ماذا على الاقتناء ولا على
التصوير. هذا يدل على وين التصوير؟ امتنعت على التصوير - 00:01:32

في هذا الحديتین انا ما اريد بامر الموجه هنا ما بدنا نسمع اسماء اليوم خلوا الكتاب يعني مسوی اسمه انه بس انت کلی کيف
يستدل بهذا الحديث على ازاحة التصوير واباحة اقتناء الصورة - 00:01:53

يعني باختصار الا تلاحظ معي ان الحديث يعالج الاختناء وليس التسويف ها او هنا نقف في نقطة اخرى هل الحديث يعطينا اقتناء
كل شيء وبالدعوة ما تنساش وما ممكن يصير ان ما دام قال اقتناء هذا الرقم الذي في الثوب جاء لتصويره - 00:02:19

و ماشي كتابه ساقول هذا الثوب ويريد شراؤه لانه التصوير محروم لا نشك في ذلك. اما الذي يشك معه بحث اخر فمن
كان معنا على ان التصوير محروم - 00:03:00

هو ذاك نقول مبكرين وتعاونوا مع البر والتقوى فانت ايها المسلم حينما تدخل نسي الخياط وتتجد فيه ثيابا مصورة اشكال والوان
وتشتري منها لزوجك وولدك ترضى عن بنتك لا شك انك صيام العمل ساعدت المصور - 00:03:29

على تصويره وهذا لا يجوز اسلاميا لكننا نقول لو ان انسان اشتري سجادة او الثالث ستار او اي شيء وتبين له فيها صورة لم يكن
متوليا الله فان استطاع ان يزيلها - 00:04:00

دون ان يعني يهلك هذا الثوب او هذا المتعاج اصيبي فيها ضرر له بالانتفاع به حتى تتهرب وتدور اما ان يتقصد المسلم شراء الثوب في
صورة هذا كاي انسان على معصية - 00:04:21

هذا لا يجوز ايه اذا الموضوع الحديث ليس فيه اباحة كل سورة هات نشوف شو في بالحديث الا رقما في في غرابة؟ لا حنا نقول
خلص الاولاني يا اخي - 00:04:45

اذا هذا ما في دليل نادي دليل الدعوة ما في دليل على طيب انا ارى انه صاحبة الجن كانه عنده سؤال. تفضل هو البحث بارك الله
فيه في الكتاب هل هو في الصور - 00:05:06

بصورة عامة يعني محمرة ومباحة ولا في السور التي اختلف العلماء في تعليمها المحاربة الانتهاء منها نعم؟ محمرة يكونوا صورة او
في انت ماجست الوسوس يعني السور بارك الله فيك في سور - 00:05:30

العروق هذه وفي صور جبال وانهار وديان هل المؤمن صار في الحديث من اجل هذه الصور انت بتكون مباحث عام اذا ساق الحديث

من اجل اي صور والشبيهة من اهل السلف في تحريرها يعني صور ولا في الارواح اذا اين - [00:05:55](#)
في هذا الحديث على جواز اولا التصوير. وهذا انتهينا منه. ليس فيه دليل ثم اين الدليل فيه على جواز اقتناء ها هذه الصور طوال
[ذوات الارواح اي دليل في الحديث - 00:06:21](#)

في الاول انت وعليك انكر عليك ليش مم من قبل يعني اخي محرم نعم فلم يسمعه هذا فلما جاءه اقرأ صحيح بس رقم في ثوب
اخيه هذا من ناحي العلمي الاصولي - [00:06:38](#)

رقم في يطلق على هذه الصورة التي امامك طبعا هذا مش مقابل انا معك ويطلق على اي صورة لا تروح لكنها ممزقة فهي رقم في
ثوب صح ولا لا لماذا نفسر - [00:07:12](#)

هذا الاستثناء في هذا الحدود تفسيرا يتजاوب مع الاحاديث الاخرى ولا يتعارض هل تكون الا رقما في ثوب او صورة كاملة وصورة
معلاقة ونحن نعلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد هتك الستر الذي كانت السيدة عائشة وضعته - [00:07:34](#)
على بايتها ولما الرسول عليه السلام جاء من السفر ابى ان يدخل وهتك السترة هذى وقال ان اشد الناس عذابا يوم القيمة. هؤلاء
يصورون هؤلاء المصوروون كلمة هتك الرسول عليه السلام - [00:07:56](#)

اذا كان يبيح قوله الرقم بالمعنى العام ليس هناك ابدا مسجديه الرقم بالمعنى العام. لكن في هذه الاباحة الا رقم في ثوب
كما فعلت السيدة عائشة اخذت خال قطعت قطعا اخذت منه مشايخ - [00:08:18](#)

وكان يوجد في هذه الوسائل اثار تلك الصور فهذا رقم جديد وفعلا الشعير رقم لذلك لا يجوز ان تأخذ الاحاديث ونضرب بعضها في
بعض او ان يؤمن بعض الكتاب واننا نجمع بين احاديث ما استطعنا الى ذلك سبيلا - [00:08:42](#)

هذا ما يجري بالنسبة للاحظتك انت بصورة خاصة الى رقم الفيديو هات حديث عائشة بعد الثاني عائشة قالت حولين هذا فاني
كلما دخلت قرأت قال كاين حديث مثلا هذا صحيح - [00:09:04](#)

مستحبيل لان ما نهى الرسول عن ايه نعم طيب خلاص هذا فعلا لا يفيد التحرير لانه معنى ذلك ان الرسول اقر الطائر هذا لكن مش
امامه اقرروا لكننيش امامه الاصرار اضعف ادلة الجواز - [00:09:37](#)

لانه الحكم يؤخذ من قوله عليه السلام او فعله او تقريره فمن يراه اقر هذه هذا الطائر لا شك فعلى الاسلام يدل على الجواز هل كل
شيء اقره الرسول عليه السلام - [00:10:14](#)

يبقى على الجواز ان يمكن ان يأتي خير من اقواله ويبين لنا ان هذا الذي اقره في دور من ادوار تشريعه قد اخذ حكما اخر ما
تتصورون اي مقدمة واقعة في الشريعة الاسلامية - [00:10:33](#)

من تاريخ الاول علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وهو حديث صحيح البخاري بينما يتهيأ للبناء في الله فاطمة بنت الرسول عليه
السلام ذهبوا ناقة له وبلغها امام منزل حمزة - [00:10:53](#)

ثم انطلق فلما رجع واذا الناقة قد بقي ولما سأله عن الباطل واذا به عبر حمزة فملا شکواه ويدھب ويشکو امره الى الرسول عليه
السلام فيأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرى هذا المنبر - [00:11:19](#)

ويبدو انه كأنه يعني لامه فما كان منه الا ان قال مخاطبا المشهور عليه السلام. هل انت الا عبيد لابائي والانسان واعي بما يقول في
حالة الاباحة ثانية فماذا فعل الرسول عليه السلام؟ هل قال له الخمر حرام - [00:11:45](#)

لا شكر ومنها لانه لم يكن بعد قد جاء الدور تحريم هذا الخمر الذي كان ابتي لبه العرب في الجاهلية ومثل هذا يقال عن السور وما هو
دون ذلك الكثير - [00:12:14](#)

فلما نقرأ هذا الحديث بلا شك نأخذ ان اقراره اباحة لكن هل من الاحاديث التحرير لهذا الحديث او لا يجوز عند عالم من علماء
المسلمين اطلاقا من اجل ذلك اي من اجل ضبط منطق الفقيه - [00:12:31](#)

وهو يمين يمين ويضارا ويضرب الاحاديث بعضها البعض او يأخذ ما يشتري منها ويدع ما لا يشتهي. وضفت قواعد علمية اصولية منها
اذا جاء نصراني متعارضان من قسم المقبول هذا الحديث السادس - [00:12:49](#)

وجب التوفيق بينهما بوجه من وجوه التوفيق وهذه البيوت قد ابلغها الحاكم زين الدين العراقي في حاشيته على نقدم تعليم الحديث اكثر من مية وجه والفقهاء مع الزمن فوجدوا اكثر من مية طريق يمكن التوفيق للنصفين - [00:13:17](#)
رقم واحد ما امكن توفيق اثنين ثلاثة الى اخره. لا بد ما تجد توفيقا في الاخير من هذه الوجوه قد اجمل القول عليها الحافظ ابن حي العسقلاني من كتابه نقلة - [00:13:51](#)

كان في مجتمع مكثف جدا بس خفي منها علما يقول لحسن الحديث المقبول اذا جاء حديثان متعارجتان من قسم مقبول وجب التوفيق بينهما بوجه من وجوب التوفيق. هو يискن تقصد بعض في الشهور كما ذكرنا ايضا - [00:14:13](#)
فإن لم يمكن التوفيق إلى اعتبار الناسخ من المنسوخ معرفة متقدم المتأخر فإن لم يمكن قيل إلى الترجيح مثلاً هذا من عندي كباب ما هو يعني في الترجح او ان يؤخذ بالاقصى - [00:14:39](#)

وليس في القوي فإذا جاء حديث ثابت عن الله لم يمكن التوفيق بينهما بوجه توفيق الكثيرة. المائة ثم لم يمكن معرفة الناس شيخ منسوخ. وجوب المصير للترجح للأقوى واذا كان احدهما حسنا - [00:15:06](#)
والآخر صحيح ثالث الحسن ولكن مش صحيح اذا كان احدنا صحيحا فوزا وكان اخر صحيحا مستفيضا او مشهورا تلك الصحيح الفرد ووقف بال الصحيح المستقيم او المشهور اذا كان حجمها صحيحا مستفيضا - [00:15:28](#)

وكم اخر بخواتهم ترك الحديث المستقيم المشهود فاخذ بالحديث تلت ملاهي قال فإن لم يمكن الترجح توقف الباهج ووصل الامر إلى عالمه وما اوتيت من عون الا قليلا نرجع الان - [00:15:50](#)

من قلة وجوه التوفيق هذه اول مرحلة من زمن بين حديثين متعارضين النظر اذا كان احدهما حديثا قوليا والآخر حديثا فعليا الاول قال للرسول عليه السلام بسانه ووجهوا خطابا إلى امته - [00:16:14](#)
والآخر فعله في ذاته وشخصه. لكن هذا هو عن الذات ترك هذا واخذ بالحديث القوي اذا جاء حديثان متعارضان كلاهما من قول الرسول ليس من ذلك والامثلة هنا في الحقيقة - [00:16:37](#)

كثيرة ومفيدة جدا مثلا ما ابتدلي به الناس اليوم فقط يشرب احدهم قائما يقال يا اخي لا تشعر قائما الرسول نهى عن الشر قائما بل في رواية مسلم اخرى زجرا - [00:16:56](#)

عن الشر قائما بل في حديث احمد انه رأى رجلا يشرب قائما قال له يا فلان اترضى ان يشعر معك الغل؟ قال لا يا رسول الله. قال فقد شربوا معك من هو شر منه الشيطان - [00:17:13](#)

يدخلني هذه الاحاديث واذا كان اخر رواه البخاري ان الرسول شرب قائما ترك الخيل واخذ الفعل ليش قالوا قدم الكورة للفعل لأن الفعل يعترض ويحيط احتمالات عديدة. اول ذلك كن فعلوا في حال الاباحة - [00:17:28](#)

مثل ما ضربنا من سأل عن خمر انزل فلذلك يجوز كيف فعله آآبيغير لامر الله اخيرا يمكن يكون هذا خصوصي من خصوصياته. فما بال قال للامة ايه نسيت وقوفهم لما قال يا ذاك الرجل قد شرب معك من يشم منه. الشيطان قال له - [00:17:51](#)

لا يقابل اسم انسان تعالى جائز فلو كان الشرب جاهز قال ما بشدد على هذا الشأن ولا بيقول له اقتربن الشيطان معك كما هدد الرسول عليه السلام في بعض المناسبات الزوجين ان لا يذكر اسم الله فبشارك الشيطان هذا شيء يعني - [00:18:17](#)

جدا فالشاهد عرض الفعل مع القول كنت منقول عن لكن المشكلة اذا جاء حديثان قلبان بتعریضات حينئذ تأتي قاعدة هامة جدا قالوا يقدم الحاضر على المبيح وقدم الحاضر على المبيح. من الحذر المنع. اه. بس هذا سلامهم يعني. نعم. يقدم الحاضر - [00:18:37](#)

الآن هنا اي شيء اولا في هذه المسائل وقول اهو نطبق القاعدة الاولى اذا تعارض الفعل مع القول اقوى من الفعل ثانيا لو كان قول هنا في تصريح في اباحة هذا الشيء لما بيجي النهي عنه - [00:19:09](#)

ومن قدر النهي لانه نفهم من النهي ان وهذه قاعدة ايضا مهمة جدا كل نص شرعي تضمن نهيا عن شيء ما هو ينتهي تحته ان هذا الشيء يظن مر في دور الله - [00:19:31](#)

الا ما كان شركا الذي لا يصور ان يكون معه وهكذا اذا لاحظنا من شباب تحريم الذهب فكلنا يعلم بذلك ما يلبس حتى بعض الصحابة

استمروا للذهباب بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:19:57

براء بن عازب هذا خاتم البصني يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا كنت لادعس شيئا او بصره رسول الله صلى الله عليه وسلم غير معذور مش معذور بحث ثانى لكن - 00:20:16

هذا فعله مع ان في هناك ايه ؟ احاديث كما نهى عن خاتم الذهب مسحا ضلا ان هذه الاشياء التي بناء عنها كانت تفعل وهذا امر بدھي جدا. يعني امر الرسول عليه السلام وان يقال له يا ايها المدثر قم فانزل الى اخره - 00:20:34

كان في هناك حرام ؟ ما في اي شيء فاذا جاء وقال هذا حرام رأسا نفهم انه كان قبل ان يقول هذا حرام كان حلالا منها كان نهى عن ذلك. واذا عرفنا هذه القواعد الفقهية الاساسي - 00:20:54

يومئذ شهد علينا ان نفهم ان هذا الحديث اولا من حيث اسناده في صحيح مسلم ثانيا النيابة في اقرار نعم الرسوم ما جاء ليتيمه بالوسائل الوثنية الشيكية فترة واحدة وانما على سبيل التضرر - 00:21:11

في عندنا احاديث مش حديث واحد احاديث كثيرة فيها لعن مصور وفيها ابناء من يقتني الصورة وفيه نهي من يعلى القيام فيه سورة او يتخذ وساد فيه هذه كلها تبين لنا ان هذا الحديث كان في مرحلة الاباحة المطلقة - 00:21:28

ثم جاء التشكيك فتضمن التشريع تحريم التصوير وتحريم الاقتناء وقال بمثل اختنا لا تدخل الملائكة بيتك فيه صورة او كلب. ومن ابتلي بصوب فيه صورة او تمكنا من تغيير فهذا واجبه - 00:21:53

ومن سمي بصوم في سورة وتمكن من تغييره فهذا واجبه. وكلنا يعلم قصة آآ وعد جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم بأن يأتيه في ميعاد معين فرضها الرسول عليه السلام حزينا مكروبا - 00:22:16

فقالت له ماذا قال ان جبريل عزمي ولم يأتي به والى جبريل يروح خارج الغرفة اشار اليه فقال له جبريل عليه السلام انما عشر الملائكة وندخل بيتك فيه صورة او كذا - 00:22:40

فانظر فان في البيت جن كلب ينظر فان في البيت قياما فيه صور الرجال او الرجال امور بالكلب او بالجن ان يخرج وبينجح مكانه بالماء وامر بالصورة قد تغير حتى تصير الشجرة - 00:23:03

فيجبوا جرا للحسن والحسين جاء به البراهيم تحت السرير ويخرج منه من هذه النار فغيرت حتى صارت هيئة الشجاعة فدخل جبريل عليه السلام اليوم لا يجوز تعليق الصور عديد من الاحاديث - 00:23:25

ومثل هذا يحمل على وقت الاباحة خزائن الرحمن تأخذ بيدهك الى الجنة - 00:23:51